



الحد الادنى لاماكن ونقط ووضع وعدد كاميرات المراقبة بالمنشآت الهامة والحيوية

ملحق رقم (8) : المراسي البحرية

حسب قرار مجلس الوزراء رقم (605) المتخذ باجتماعه رقم (2016/19) المنعقد بتاريخ 2016/5/2 بشأن اضافة منشآت اخرى إلى المنشآت المذكورة في المادة (1) من القانون رقم 2015/61 في شأن تنظيم وتركيب الكاميرات واجهزه المراقبة الامنية

نوع الرؤية	المنطقة	م
رؤية التعرف على الهوية	مدخل ومخارج البوابة البحرية	1
رؤية الرصد	مرات موافق القوارب البحرية	2
رؤية التمييز	اماكن تزويد القوارب بالوقود في المرسى	3
رؤية الرصد	المسنة	4
رؤية التمييز	موافق القوارب على الارض	5
رؤية الرصد	ورش الصيانة	6
رؤية التمييز	الممر المؤدي إلى مرات موافق القوارب	7
رؤية الرصد	الخدمات الموجودة بالمرسى (مطاعم - قاعات - صالة العاب - محلات تجارية)	8
رؤية التعرف على الهوية	المدخل والمخارج البحرية للقوارب للطوارئ للقوارب	9
رؤية الرصد	اماكن انتظار السيارات	10
رؤية الرصد	السور الخارجي للمنشأة	11
آخر حسب المتطلبات الحديثة Others as new requirements		12

للاستلام

الجهة
التوقيع